

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[583] عبد الله بن محمد، عن سليمان بن سفيان، عن ثعلبة، عن زرارة، عن أبي جعفر ع في قوله تعالى: (فاسئلو أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)، من عنى بذلك ؟ قال: نحن، قلت: فأنتم المسئولون ؟ قال: نعم، قلت: ونحن السائلون ؟ قال: نعم، قلت: فعلينا أن نسألكم ؟ قال: نعم، قلت: وعليكم أن تجيبونا ؟ قال: لا، ذاك إلينا أن شئنا فعلنا وأن شئنا أمسكنا، ثم قال: (هذا عطاؤنا فامنن أو امسك بغير حساب). ورواه الصفار في بصائر الدرجات، عن محمد بن الحسين، عن أبي داود، عن سليمان بن سعد، عن ثعلبة. أقول: والاحاديث في ذلك متواترة. [897] 13 - والاحاديث في وجوب التوقف والاحتياط فيما لم يعلم حكمه منهم ع أيضا متواترة. وقد تواتر أيضا أن النبي والأئمة ع كانوا يسألون عن بعض الأحكام الشرعية فلا يجيبون ثم يجيبون بعد مدة وقد لا يجيبون أصلا واحتمال وجود مانع هناك من تقية ونحوها يندفع بأن النبي (ص) قد كان يفعل ذلك وهم لا يجوزون عليه التقية ومع ذلك يثبت مطلبنا وتبطل تلك القاعدة لاحتمال التقية والمفسدة في كل صورة. (1)

بصائر الدرجات، 42 / 24، الباب 19 من الجزء _____
الاول باب في الأئمة ع... رواه البحار عن القمي، 23 / 174، كتاب الإمامة، الباب 9، باب أنهم الذكر، الحديث 3. وقد تقدم في الحديث 6 في هذا الباب. 13 - الوسائل، 27 / 154، كتاب القضاء، الباب 12، من ابواب صفات القاضي، وراجع الباب 9 منه. (1) راجع الباب 10. الوسائل، المصدر المذكور في ذيل الباب 30 من هذا الكتاب.
